4337 - حدثنا علي بن سلمة حدثنا مالك بن سعير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة Bها أنزلت هذه الآية { لا يؤاخذكم ا بالغو في إيمانكم } . في قول الرجل لا وا وبلى وا . [ 6286 ] .

[ ش ( الآية ) المائدة 89 ، وتتمتها { ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين ا لكم آياته لعلكم تشكرون } . ( باللغو ) فسرته عائشة Bها بما يجري على ألسنة الناس من غير قصد اليمين وقيل هو أن يحلف على شيء يظنه كما قال وهو في الحقيقة على خلاف ما قال . ( عقدتم الأيمان ) حلفتم عن قصد وهو ما يسمى باليمين المنعقدة وهي أن يحلف على شيء يفعله في المستقبل أو لا يفعله . ( فكفارته ) إذا حنثتم أي لم تنفذوا ما حلفتم عليه من الفعل أو الترك . ( أوسط ) بين الأدنى والأعلى أي من غالب طعام عيالكم . ( تحرير رقبة ) عتق عبد أو أمة . ( واحفظوا أيمانكم ) أي من الحنث وعدم الوفاء بها إلا إذا كان في الحنث خير ومصلحة . أو لا تكثروا من الحلف ولا تحلفوا إلا عند الحاجة الملحة ]